

أ-٥- آلية تسجيل الطلبة المقبولين في الجامعات:

❖ تسري الضوابط المنصوص عليها في هذا الفصل على قنوات القبول كافة وللدراستين الصباحية والمسائية.

أ-٥-١- الوثائق المطلوبة للتسجيل:

❖ يقدم الطالب إلى الجهة التي يرشح إليها المستمكات الآتية:

١. أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة أو أصول الوثائق الأخرى (وبحسب قناة القبول) مصدقة أصولياً في موعد أقصاه ٢٠٢٥/٤/٢٤ ويقدم تعهداً خطياً بذلك إلى قسم التسجيل في الكلية وبخلافه يلغى قبوله.
٢. كفالة ضامنة على وفق نموذج معد من قسم الشؤون القانونية في الجامعة (على أن تتضمن في فقراتها مادة تُحمّل الطالب مسؤولية المحافظة على ممتلكات الدولة وعدم العبث بها وبالعكس ذلك يتحمّل الغرامة عن الأضرار الناتجة).
٣. نسخة ملونة عن شهادة الجنسية وهوية الأحوال المدنية العراقية أو البطاقة الوطنية الموحدة.
٤. صوراً حديثة عددها (٣).
٥. استمارة الفحص الطبي (على وفق نظام اللياقة الصحية رقم ٥ لسنة ١٩٩٢ والضوابط والشروط الخاصة به) مع مراعاة الآتي:
 - أ- لا يسجل الطالب في حالة عدم تقديم الاستمارة المذكورة مطلقاً.
 - ب- يجب تسليم أصل الاستمارة ولا تقبل نسخة عنها.
 - ج- تلاحظ نتيجة الفحص الطبي من الجهة المرشح إليها الطالب مباشرة وفي حال عدم لياقته للدراسة المرشح إليها، تفتح دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة / قسم القبول المركزي لتعديل ترشيحه على وفق لياقته الصحية.
 - د- يحق للطالب إستئناف نتيجة الفحص لدى قسم اللجان/ اللجنة الإستئنافية في وزارة الصحة عن طريق الجهة المرشح للقبول فيها.



٦. يتعهد الطلبة المقبولون في الدراسة المسائية بأنهم لم يسبق ترقيين قيدهم بسبب الغش أو المحاولة فيه أو العقوبات الانضباطية (مع مراعاة ما جاء في البند (ط-١) من الفصل التاسع من دليل إجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه).

عزيزي الطالب ...

**إن إكمال إجراءات التسجيل من ضمنها تسليم الوثيقة
الدراسية الاصلية يكفل لك الحق بإستئناف الدراسة أو
الإحتفاظ بالمقعد الدراسي للسنة اللاحقة.**

أ-٥-٢- آلية تسجيل الطالب:

١. تُعتمد نتائج القبول المركزي المعلنة على الموقع الإلكتروني الرسمي للوزارة ويعد الإعلان إشعاراً رسمياً إلى الكلية/ المعهد في الجامعة لبدء تسجيل الطلبة في اليوم التالي لإعلان النتائج وتستمر إجراءات التسجيل خلال مدة (١٥) يوم عمل ابتداءً من تاريخ بدء التسجيل.
٢. الطلبة الذين لم يظهر لهم ترشيح في نتائج القبول المركزي لأي سبب من الأسباب، يمنحون مدة (١٠) أيام عمل من تاريخ إظهار نتائج القبول للإعتراض، ومدة (١٠) أيام عمل من تاريخ إصدار أوامر قبولهم لأغراض التسجيل.
٣. يتم تسجيل الطالب في حالة تقديمه إعتراضاً على قبوله وإذا تبين إنه محق يتم تعديل ترشيحه، وتعاد إجراءات تسجيل الطالب على وفق ترشيحه الجديد بالإعتماد على كتاب الوزارة الصادر من دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة / قسم القبول المركزي، ويعاد تسليم مستمسكات الطالب المقدمة من قبله بكتاب رسمي ومحضر تسليم وتسلم مع الإحتفاظ بنسخة عنها لإكمال إجراءات تسجيله على وفق المهلة للمدة المحددة في الفقرة (٢) أنفاً.
٤. يتم تسجيل الطلبة غير العراقيين المقيمين والمقبولين في الدراسة الصباحية والمسائية مع مراعاة ما جاء في البند (أ-٦) من هذا الفصل المبين لاحقاً.
٥. ما يخص الطلبة المقبولين مركزياً والمتقدمين للقبول في الدراسة المسائية في الجامعات الحكومية أو الجامعات/الكليات الأهلية (للدراستين الصباحية والمسائية) أو للدراسة في جامعات إقليم كردستان:

أ- الطالب الذي لم يستكمل إجراءات التسجيل: بإمكان الطالب التسجيل في الدراسة (المسائية/الأهلية/الإقليم/التعليم الحكومي الخاص الصباحي/الكليات التابعة للوقفين/المعاهد التابعة للوزارات الأخرى) تسجيلاً مباشراً ولا يحق له العودة الى قبوله المركزي او تعديل الترشيح في السنة اللاحقة.

ب- الطالب المُسجّل:

١. تقوم الجهة (الكلية/المعهد) التي قُبِل فيها الطالب مركزياً وأستكمل إجراءات التسجيل فيها بما يأتي:
أ- إلغاء قبول الطالب بعد تقديمه تأييداً من الكلية/المعهد الذي تُقدّم للقبول فيه مُثبتاً فيه رقمه الإمتحاني.
ب- تزويد الجهة التي تُقدّم الطالب للقبول فيها بالوثائق وكتاب رسمي ومحضر تسليم وتسلم مع الإحتفاظ بنسخة عنها.

٢. تتولى الجهة التي قَدِّم فيها الطالب إستكمال إجراءات صحة الصدور.
٣. لا يُسمح للطالب الذي رُقن قيده لغرض الإلتحاق بالدراسة المسائية أو الأهلية أو جامعات إقليم كردستان أو الكليات التابعة للوقفين بالعودة للدراسة في الكلية/المعهد المقبول فيها مركزياً.


أ-٥-٣- حالات التأجيل والرسوب وإلغاء القبول:

أ-٥-٣-١- ملاحظات عامة:

١. إذا كان قبول الطالب خطأ وغير متوافق مع التعليمات والضوابط والشروط فعلى الطالب إبلاغ (الكلية/المعهد) في الجامعة التي قُبِل فيها عن أي خطأ حاصل في قبوله لكي يُعفى من المسؤولية.
٢. يتم ملاحظة ما ورد في الفقرة (د-١١/٣) من الفصل الرابع من دليل إجراءات شؤون الطلبة وضوابط القبول وشروطه المتعلقة بالطلبة المقبولين ضمن قناة الـ (٢٠%) الأوائل على المعاهد وما ورد في الفقرة (د-١٢/٤) و (د-٨/٥) من الدليل نفسه المذكور آنفاً والمتعلقة بمنح الإجازات الدراسية أو تمديداتها.
٣. لا تعتمد الطلبات الشخصية لإلغاء القبول ويقتصر على ما هو مبين في البند (أ-٣-٥-٣) من هذا الفصل، بإستثناء الطالب الراغب في فتح ملف دراسي في الوزارة/ دائرة البعثات والعلاقات الثقافية لأغراض إكمال الدراسة خارج العراق.

أ-٥-٣-٢- حالات التأجيل والرسوب:

١. تعد السنة الدراسية سنة تأجيل بحق الطالب في حال تسجيله في (الكلية/المعهد) المرشح إليها بعد إنتهاء المدة المحددة في الفقرة (١) من البند (أ-٥-٣) من هذا الفصل المبينة أعلاه ولغاية ٢٠٢٥/٤/٢٤، وكما في الرسم التوضيحي أدناه.
٢. تعد السنة الدراسية سنة رسوب بحق الطالب في حال تسجيله بعد تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢٤ ولغاية ٢٠٢٥/٥/٢٥ وكما في الرسم التوضيحي أدناه.



أ-٥-٣-٣- حالات إلغاء القبول:

❖ **يلغى قبول الطالب في الحالات الآتية:**

١. إذا لم يسجل الطالب في (الكلية/المعهد) المرشح إليها خلال السنة الدراسية نفسها ولغاية ٢٥/٥/٢٠٢٥.
٢. في حال ثبوت عدم توافر أي من الشروط العامة أو الخاصة للقبول في الدراسة.
٣. إذا قدم الطالب معلومات أو وثائق غير صحيحة أو مزورة أو محرفة إلى (الكلية/المعهد) يكتب إلى الوزارة لإلغاء قبوله حتى وإن كان في صفوف متقدمة أو متخرجاً من الكلية أو المعهد وتتخذ بحقه الإجراءات القانونية كافة.
٤. إذا لم يقدم الطالب أصل وثيقة الدراسة الإعدادية المعززة بتصديق المديرية العامة للتربية في المحافظة إلى قسم تسجيل الطلبة في الكلية لغاية ٢٤/٤/٢٠٢٥ فيما يخص الطلبة المسجلين على وفق الفقرة (١) من البند (أ-٥-٢) من هذا الفصل المبينة آنفاً، مع مراعاة أن يقوم قسم التسجيل بتبليغ الطالب بما لا يقل عن (٣) ثلاث مرات وتكون المدة بين تبليغ وآخر (١٥-٣٠) يوماً ويتم نشر ذلك في لوحة الاعلانات.
٥. إصدار أوامر الطلبة الملغى قبولهم فور إستحقاقهم وعدم تأخير إصدار الأمر أكثر من شهر من تاريخ الإستحقاق.

عزيزي الطالب...

تم إيقاف العمل بالإستضافة بدءاً من السنة الدراسية ٢٠١٧ - ٢٠١٨ وما بعدها لكل المراحل الدراسية عدا الحالات المدرجة ضمن قرار هيئة الرأي في ٧/١٠/٢٠٢٠ والمبينة بموجب كتاب الوزارة ذي العدد (٣٨٢٥ في ١٥/١٠/٢٠٢٠).

عزيزي الطالب...

إستناداً للدور التربوي والأبوي والاخلاقي الذي توليه وزارة التعليم العالي والبحث العلمي الأهمية الكبيرة في الجوانب التعليمية، وكذلك المجالات الإدارية لاسداء الخدمات للطلبة في الجامعات الحكومية والأهلية كافة. ننبه ضرورة تجنب التعامل مع من يسمون أنفسهم معقبي المعاملات لتجنب حالات التلاعب والتزوير في مختلف الكتب والوثائق منها على سبيل المثال لا الحصر (وثائق التخرج، القبول، النقل بين الجامعات، التقارير الطبية... وغيرها) وهذا سيؤدي بالنتيجة إلى خسارة مستقبلك، وفصلك من الدراسة وترقيين قيدك من الجامعة وإحالتك الى المحاكم المختصة وفق السياقات القانونية النافذة.

